

وفلانته بنتان وثلاث بنات ستم منهن ماتت الزوجة قبل سنة
الزوجة المتوفية الثانية

٩	٧٧	٩	٧٧	٩	٧٧
		٩	٧٧	٩	٧٧
٢	١٤	٢	١٤	٢	١٤
٢	١٤	٢	١٤	٢	١٤
٢	١٤	٢	١٤	٢	١٤
١	٨	١	٨	١	٨
١	٨	١	٨	١	٨
١	٨	١	٨	١	٨

مطلب ورثة الابن
بقية ورثة الاول

سهم واحد صغر بهي نصف كل وارث من الثانية وتجمع المال
الى ما يره من الاول فيصير سهم كل من عشرة ويبدل كل بنت فانية في
في الجهد الخامس كما ايت ثم الا نصيبا الستة متوافقة بالتمن فترجع
المسئلة بالاخصار التي منها وكل نصيب التي منه كذلك كما استوفى في الباب
الآتي فتخرج المسئلة من ستة لكل ابن سهم واحد وكل بنت سهم واحد
مصنوع في الجهد والسادس لو كانت المسئلة بجارها الا ان الاو من

مات

مات قبل ابراهيم والميت بعده احد البنين فان عمل كما ذكرت اليه يفتى به هكذا
يكنها

٨	٢٢	٧	٧٧	٨	٢٢
١	٩		٧٧	١	٩
		١٤	٧٧		
٧	١٨	٣	٧٧	٧	١٨
٧	١٨	٣	٧٧	٧	١٨
١	٩	١	٧٧	١	٩
١	٩	١	٧٧	١	٩
١	٩	١	٧٧	١	٩

كل وارث لهما يحصل لكل اخ اربعة فادبعتها الى ما يره من الاوصار
فما يره من الوارثين سهمها في ذممت ذلك اليه ما يره بها حصل لها ستة
ليس للزوجة من الثانية شئ فالكسبة يضرها بجاله في الربع الموزع
اها من الجهد الخامس وترجع المسئلة بالاخصار التي منها في الثانية
كما ستعرفه وتفصيلها في السادس ولو كانت الثانية بجارها
الا ان الابن مات عن ثلاثة بنات في عمل كما ذكرت لك لكن

ابنت واحدة

ظ
فبلا البنين والثانية للبنت
مطلب ورثة بعض ورثة الاول